

Date:14/01/2019  
Ref: M.C/E.M/30/2019

التاريخ:2019/01/14  
الإشارة: ش.م.أ.ع/30/2019

To: **Bursa Kuwait Company**

السادة/ بورصة الكويت المحترمين

**Subject: Material Information Disclosure**


**الموضوع: افصاح عن معلومات جوهرية**

With reference to the aforementioned subject, attached is the form of the material information disclosure, which, related to the Capital Market Authority approval on the sale or purchase of Mabaneer K.P.S.C company treasury shares.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نرفق لكم نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية والمتعلق بموافقة هيئة أسواق المال لشركة المباني ش.م.ك (عامة) على بيع أو شراء أسهم الخزينة.

This is for your information and notice.

هذا للعلم والإحاطة .....



طارق عبدالوهاب العدساني

**Tareq Abdulwahab Al Adsani**

نائب الرئيس التنفيذي

**Deputy Chief Executive Officer**

## نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية	
14/01/2019	<b>التاريخ</b>
شركة المباني ش.م.ك (عامة)	<b>اسم الشركة المدرجة</b>
موافقة هيئة أسواق المال على السماح لشركة المباني ش.م.ك (عامة) ببيع أو شراء ما لا يتجاوز 10% من أسهمها (أسهم الخزينة) وذلك لمدة ستة أشهر القادمة والتي تبدأ من تاريخ موافقة الهيئة في 13/01/2019.	<b>المعلومة الجوهرية</b>
لا يوجد	<b>أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة</b>

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات و الممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.



14/01/2019 @ 9:45



هيئة أسواق المال	
صادر خارجي	
13/01/2019	تاريخ المراسلة
CMA-040300-00122-2019	رقم المراسلة

السادة / شركة المباني (ش.م.ك) عامة المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 06/01/2019، وإلى كتابكم المؤرخ 06/01/2019، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات،،،

مبارك عبد الله الرفاعي

مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات



نسخة إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية